الفتاوى الجهولة بين التدمير والتنفير

ليلى أحمد الأحدب

يصدر كثير من المسلمين في تعاملاتهم عن فتوى بعض الشيوخ الذين يتمتعون بقصر نظر فريد، في حين أن المفتي يجب أن ينظر في مآل الفتوى متبنياً ما يسمى فقه المصلحة العامة قبل أن يطلق العنان للسانه فيحكم بما يظنه الخير فإذا هو محض شر.

لا تخبو نار فتاوى الجهاد التي تحفّز الشباب المسلمين كي يتحولوا إلى قنابل موقوتة في العراق ولبنان وغيرها من البلاد ذات الأوضاع المتفجرة، ويزيد عدد الشباب السعوديين على ما سواهم في هذا الجانب، فترد التقارير بأنهم يشكلون 45% من الانتحاريين غير العراقيين في العراق، بينما يباعون في مخيم نهر البارد بسعر 3 آلاف دولار للرأس الواحد، فمن الذي زين لهؤلاء ذلك الهوان النفسي والألم الأسري والخسران المجتمعي؟ أليست هي فتاوى الجهاد في العراق وغيره؟!

بعيداً عن الشيوخ الذين يهلّلون علانية أو سراً للإرهاب تحت مسمى الجهاد، فإن الشيوخ ذوي النوايا الحسنة موجودون أيضاً، ويصّرون على أن الجهاد في العراق أمر مقصور على العراقيين، ولكنهم ينسون المثل الفرنسي القائل: (النية الحسنة هي أقصر طريق إلى جهنم)، فاكتفاؤهم بتحليل الجهاد على العراقيين وتحريمه على غيرهم لا يفكّ معضلة التناقض في ذهن الشاب الذي يعتقد أن هذه الفتوى سياسية بحتة لم يرد بها وجه الله بقدر ما أريد بها رضا الحاكم، أما ما يملأ نفس الشاب فهو رغبته في نيل الشهادة بأسرع وقت وبذا يرتاح من هذه الدنيا العبثية التي أصبح بطن الأرض خير من ظهرها، دون أن ننسى حكايا الشيوخ عن كرامات المجاهدين، ودون أن نتجاهل الإغراء القابع وراء تهويماته بالمحظيات من الحور العين.

استنكر بعض الكتاب أن يكون رقم 45% صحيحاً في حال السعوديين الانتحاريين في العراق، مؤكدين أنه لا يتفق مع انطلاق قسم كبير من الشباب إلى الأخذ بالحياة العصرية وتقليد الغربيين في اللباس وسماع الموسيقى ناهيك عن الانحلال الأخلاقي أحياناً، لكن غاب عن هؤلاء الكتاب ما ذكره كتاب آخرون من انقسام غالبية الشباب السعودي إلى سوبر ستار أو سوبر انتحار، اللهم إلا فئة قليلة حالفها الحظ بالنجاة من الإفراط والتفريط.

هاتان الظاهرتان المتناقضتان موجودتان في البلاد العربية الأخرى، لكنهما أكثر بروزاً في المجتمع السعودي، وإذا كنا واقعيين فلن نفاجأ بما نقرأه في موقع اليونيسيف عن البلاد الخليجية عموماً والسعودية خصوصاً: (والواقع أن عملية التحديث، التي دامت قرونا عديدة في الغرب، قد اختزلت في عقود، الأمر الذي شكل درجة كبيرة من الإجهاد على المجتمعات التقليدية).

كلمة (الإجهاد) الواردة في العبارة السابقة بحاجة إلى وضع خطوط كثيرة تحتها لأنها تفسر لنا هذا الانقسام الحاد في الشباب إلى الفئتين المشار إليهما، علما بأن الـ"سوبر انتحار" يعتمد بأيديولوجياته على فتاوى صادرة من تيار إسلامي متشدد، بينما يأتي الـ"سوبر ستار" كرد فعل على تلك الفتاوى مع شعور باللامبالاة تجاه أي شيء، فإذا كان كل شيء محرما على الشباب دون بديل حلال، وإذا كانت التربية لا تقوم على أساس تعديلي لمسار الغرائز، فما هو المتوقع لوجهة الشاب الأخيرة؟

غريب حقاً أن فتاوى تحريم الموسيقى ما تزال مسيطرة، حتى قرأنا مؤخراً رأي أحد الذين يتبؤون منصباً دينياً رفيعاً بتحريم الأناشيد الدينية المصاحبة بالإيقاعات، وهذا لا يعني أن أغاني سامي يوسف مثلاً حرام فقط، بل هي على مستوى الحرام الذي تقع فيه أغاني نانسي وروبي وأليسا، فإذا كانت كل الأغاني حراماً فلم لا ينحدر الشاب من سماع أناشيد سامي يوسف الراقية إلى مراقبة البورنو كليب في أغاني الهيفاء والتافهة وزميلاتها؟!

هذا مثال واقعي حصل معي منذ عامين: عندما كان ابني الكبير في الصف الأول الثانوي وأراد أن يشتري قيثارة، فذهبت معه بسيارة صديق له – وهو ابن صديقتي أيضاً – وعندما دخلنا محل الآلات الموسيقية أخذ مرافقنا الشاب يلمس أصابع البيانو مدندناً عليه ثم أمسك بالقيثارة وبدأ يلعب بها كأنه يعزف لولا أنه لا يعرف شيئاً عن الموسيقى سوى غرامه بصوت محمد عبده الذي كان يشنّف أسماعنا في الذهاب والإياب، وفي اليوم التالي وعبر اتصال هاتفي مع صديقتي أخبرتني أنها دخلت في معركة مع ابنها لأنه يعترض على صداقتها مع امرأة لا تمانع في شراء "جيتار" لابنها، فقلت لها: ابنك هذا منافق لأنه لم يبدُ عليه أي نوع من الاعتراض علينا بل مارس هواياته الموسيقية المختبئة في داخله، عدا أن صوت محمد عبده كان يصدح طوال الطريق، فقالت لي: لقد واجهته بذلك لكن دون فائدة!

في الحقيقة أثمرت تلك المعارك التي طالما نشأت بين ذلك الشاب وأخيه من جهة ووالدتهما من جهة أخرى بسبب اختلاطها مع الرجال أثناء عملها، وكذلك بسبب كشفها لوجهها رغم خلوه من أي أثر للمكياج ورغم أنها تجاوزت الأربعين، وكنت معاضدة لها دائماً، وقد شاركت كثيراً في عمليات غسيل دماغ معاكسة للعمليات التي تعرّضا لها من المعلمين والزملاء في المدرسة، وقد آتت جهودنا أكلها، فأحدهما الآن يدافع عن حق المرأة في قيادة السيارة، والآخر يدرس في ماليزيا حيث تعمل المرأة جنباً إلى جنب مع الرجل، ولقد أخبر والدته مؤخراً أن التصرفات السيئة لبعض زملائه مع المحاضرات أدت إلى فصلهم من الجامعة، وإذا سألنا عن السبب فهو عدم قيام أحد بتهيئتهم نفسياً للتعامل مع المرأة والثقافات المختلفة، فالسائد في تفكيرهم أن الاختلاط حرام، وأن المرأة الملتزمة يجب ألا تخرج من بيتها إلا متلفعة بالسواد، فكيف سيكون موقفهم من امرأة تقف أمامهم وتلقي محاضرة؟!

إذا كان هذا وضع بعض الشباب السعودي في بلد تؤمن فيه الفتنة كماليزيا، فماذا سيكون وضعه في أمريكا وأوروبا؟ كيف يمكن أن يتقبّل الشاب ذو الخلفية الثقافية التي تحرم الموسيقى ذلك الإقبال الكبير على الموسيقى في تلك البلاد؟ معلوم أن الغرب يمنح الفنون بأنواعها مكانة عالية سواء كانت رسماً أو موسيقى أو غيرهما، فكيف يمكن أن يتعامل الشاب بموضوعية وفي ذهنه تتراكم تحريمات الفنون بأنواعها؟ هذا إذا تجاهلنا السؤال: كيف ينظر إلى دولته وحكومته عندما يقرأ فتاوى تحريم ما يباع علناً في كل المدن الكبيرة؟ لو أن الموسيقى حرام يا شيوخنا فهل نحرّم النشيد الوطني؟

هل نكسر الآلات الموسيقية في محلاتها ونعتبرها إثماً كالخمر؟ هذه الفتاوى المحرّمة للموسيقى والفن لا تقلّ أذى عن فتاوى الجهاد لأنها توحي بشكل أو بآخر أن الحكومة لا تمنع المنكرات، بينما الحقيقة أن كل من يتتبع الآثار المروية والأحاديث الصحيحة يستطيع أن يصل إلى ما وصل إليه كبار العلماء في البلاد الأخرى من أن الفنون وسائل لغايات، فإذا كانت الغاية منها حراماً كانت الوسيلة حراماً، وإذا كانت الغاية حلالا كانت الوسيلة حلالا.

الفتاوى ذات النظرة القاصرة كثيرة، ليس آخرها فتاوى الزواج بدون إشهار مهما كان نوعه وشكله، وفي الصيف يكثر الزواج السياحي سواء كان أساسه زواج الاستمتاع أو الزواج بنية الطلاق، وخبر المائة مليون دولار التي كانت تكلفة عشرة آلاف زواج خارج المملكة، يعطينا مدلولات عن مدى الاحتقان الجنسي والذي تحاول الفتاوى التعيسة تخفيفه، في الوقت الذي لا ندري شيئاً عن الفتاوى المخصصة للنساء سوى منعهن من السفر بدون محرم أو تحريم جلوسهن إلى جانب رجل في الطائرة، وفي ثنايا خبر آخر أن كابتن إحدى الرحلات المتجهة من ميلانو إلى لندن أرغم 3 خليجيات على النزول من الطائرة لعدم قبولهن بالجلوس إلى جانب رجال، والسؤال المطروح: لماذا نسافر دون أن نعترف أن لكل بلد خصوصيته وثقافته أيضاً؟ والسؤال الخاتم: متى تهبنا ثقافتنا القائمة على الفتاوى قدرة على قبول تنوع ثقافات الآخرين؟!

نقلاً عن/ صحيفة "الوطن" السعودية

(14 أكتوبر) في إطلالة على بعض المراكز الصيفية بمحافظة شبوة:

الدحيمي: أكثر من 3500 مشارك ومشاركة في المراكز الصيفية هذا العام

السدلة: إيلاء الحكومة الاهتمام بالمراكز ساعد كثيرا في نجاحها

للأسبوع الثالث على التوالي تواصلت البرامج والفعاليات المختلفة للمراكز الصيفية والمخيمات الشبابية في محافظة شبوة والتي تنعقد لهذا العام تحت شعار((معاً لتعزيز الهوية الوطنية وبناء القدرات وتنمية المهارات الشبابية))وقد شهدت الأيام الماضية للمراكز التي تقام في ثمان من مديريات المحافظة ويشارك فيها أكثر من ثلاثة آلاف شاباً وشابة،وشهدت العديد من البرامج والأنشطة التي تأتي لتعزيز قدرات المشاركين وتنمية مداركهم العلمية والعملية وفي مختلف المجالات..وللأهمية التي تكتبها المراكز الصيفية قامت صحيفة "14 أكتوبر" بزيارة إلى عدد من هذه المراكز للإطلاع عن كتب لما يجري فيها من أنشطة وفعاليات مختلفة فإليكم حصيلة ماخرجنا به:-

شبوة/ استطلاع/ عيدروس أحمد الخليفي

في البداية توجهنا إلى المركز الشبابي في عتق بمدرسة الشهيد الزبيري والتقينا بالأستاذ/ محمد أحمد السدلة.رئيس المركز حيث قال "انطلاقاً من توجيهات القيادة السياسية ممثلة بفخامة الأخ/ علي عبدالله صالح.رئيس الجمهورية–حفظه الله–بإقامة ورعاية المراكز الصيفية للشباب من الجنسين وبإشراف مباشر من وزارة الشباب والرياضة بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم حيث جاءت هذا العام تحت شعار "معاً لتعزيز الوطنية وبناء القدرات وتنمية المهارات الشبابية" وقد شهد مركز الزبيري الشبابي إقبالاً كبيراً حيث وصل إلى أكثر(255)شاباً مشاركاً يمارسون جميع الأنشطة المختلفة،من أنشطة دينية ورياضية وثقافية ورحلات سياحية وأنشطة صحية وبيئية مختلفة،ومن الأنشطة والفعاليات التي تم تنفيذها خلال الأيام السابقة من عمر المركز أقيمت العديد من المحاضرات التوعوية في جوانب متعددة أسهمت إلى حد كبير في تنمية مدارك المشاركين وقد تنوعت في جوانب كالدين وحب الوطن والولاء الوطني والإنجازات المتحققة بفضل من الله ثم قيام دولة الوحدة،كذلك تم إقامة محاضرات أخرى في جوانب البيئة والصحة ومحاضرات ألقاها مختصون من الدفاع المدني والأوقاف والإرشاد،كما تم إعطاء المشاركين دروس تقوية في بعض المناهج الدراسية كذلك تم إجراء مسابقات ثقافية وعلمية ودوري لكرة القدم والطائرة والتنس والشطرنج كما تم إقامة معرض للرسم ومن الرحلات التي قمنا بها إلى خارج عتق رحلة سياحية إلى مديرية الصعيد حيث تم زيارة "سد مقبلة" التاريخي ورحلة أخرى لمتحف عتق الأثري،ونحن بصدد القيام ببعض الرحلات الأخرى ونقوم بالتنسيق مع بعض المراكز لإقامة أنشطة مشتركة تتمثل في المسابقات الرياضية والثقافية ومن برامجنا القادمة أيضاً زيارة ميناء بلحاف وكهرباء عتق وبعض الأماكن الأثرية التاريخية في المحافظة مع العلم بأنه قد تم تقسيم المشاركين في المركز إلى (4)مجموعات حملت أسماء تاريخية تم اختيار رؤساء لهذه المجموعات من الشباب وبإشراف أساتذة عاملين في المركز،،

"الاستغلال الأمثل لأوقات الفراغ"

□ الأستاذ/ عارف صالح بارهري.من المشرفين على المركز قال " جاءت فكرة إقامة المراكز الصيفية في الجمهورية في إطار حرص القيادة السياسية على تحصين الشباب من الأفكار الظلامية الهدامة واستغلال أوقات الفراغ لديهم وبما يمكنهم من العمل لمصلحة الوطن ومواطنيه،وهذه المراكز تتناسب في برامجها وأهدافها ومهامها طردياً مع الطلاب والشباب المشاركين حيث تعمل هذه المراكز على تنمية مداركهم في المجالات الرياضية والدينية والكشفية والثقافية والاجتماعية والتعليمية والمهنية والتي تجعل منهم جيلاً متسلحاً بالعلم والمعرفة وتهدف هذه المراكز إلى تنميتها في عقولهم ومداركهم حيث أنهم يحظون برعاية كريمة من فخامة الأخ رئيس الجمهورية.

"تنمية المواهب"

□ الأخ/ محمد سالم بن مخاشن ""تتركز أهمية المراكز الصيفية في أهداف كثيرة من بينها إكتساب المشاركين هذه المراكز كماً من المعرفة والعلم في جوانب كثيرة خصوصاً في جانب الدين الإسلامي وشريعته السمحة حيث تعطي لهم الدروس في مواد القرآن الكريم والتربية الإسلامية،كما يكسب الطالب أيضاً قدرات ومهارات في مجالات كرة القدم والتنس والشطرنج وغيرها حيث أن هذه الأنشطة بدون أدنى شك تنمي للطالب موهبته المفقودة ونحب أن نقول للذين يشككون في أهمية هذه المراكز إن طلابنا قد استفادوا بل وأصبحت لديهم القدرة على الاعتماد على النفس ونماذج عالية من الأخلاق والقيم النبيلة غرست في عقولهم كل ما يتعلق بحبهم وولائهم لوطنهم ووحدته الغالية.

"رسالة إلى الشباب"

□ ابراهيم علي حمود(مشارك)قال:"أود عبر صحيفتكم أن أوجه رسالة إلى كل الشباب لمن لم يلتحقوا بالمراكز الصيفية التي تعتبر زاداً لهؤلاء الشباب وهذه الرسالة تتمثل في نصحهم بالمبادرة بالالتحاق والتسجيل وعدم تفويت هذه الفرصة الثمينة وأقول لهم لا تدعو عقولكم وأفكاركم تقودكم إلى الطريق الخاطئ فعليكم التفكير لمعرفة الصح من الخطاء ففي مجتمعنا الكثير من الشباب الذين يضيعون أوقاتهم وأيامهم في اللهو والتسكع في الشوارع ويقولون بأنه لا فائدة في المراكز الصيفية وهذا كلام غير صحيح فقد استفدنا الكثير والكثير وفي جوانب متعددة ومختلفة،،

بعد ذلك توجهنا إلى المركز الصيفي للفتيات والذي يقام لأول مرة على مستوى المحافظة وفيه التقينا بالأستاذة/ هيام القرموشي.رئيسة المركز والتي تحدثت قائلة "تم افتتاح المركز الصيفي للفتيات بمدرسة بلقيس في يوم 14/7/2007م وكان في البداية عدد المشاركات قليلاً خصوصاً والمركز يقام لأول مرة ولكن بعد مرور عدد من الأيام وصل حتى الآن عدد الملتحقات حوالي(300)فتاة مشاركة حيث يتلقين في المركز العديد من المهارات ومن بين هذه الأنشطة النشاط الرياضي ويتم فيه لعب كرة الطائرة والشطرنج وبعض الألعاب التعليمية والمسابقات أما النشاط الديني ففيه يتم تحفيظ القرآن الكريم ودروس في السيرة والأحاديث والفقه وفي النشاط الثقافي والتعليمي يقام يومياً عدة دروس في اللغة الانجليزية وعلى مستويين مبتدئات ومستوى أعلى والنشاط المهني يتم العمل على تعليم المشاركات بعض الأشغال اليدوية والفنية التي بدون شك ستفيدهن في المستقبل، كذلك على هامش هذه الأنشطة توجد هنالك أنشطة أخرى في مجالات الرسم والشعر والقصة والفن والرسم على الأقمشة كما أقيمت العديد من المحاضرات ألقاها متخصصون من مكاتب الوزارات بالمحافظة(الأوقاف والإرشاد–مكتب الصحة–التربية والتعليم–الأمن)ومن أهم المحاضرات التي نفذت محاضرة توعوية بيئية ومحاضرة عن النظافة الشخصية ومحاضرة عن الأم والحامل وكيفية العناية بصحتها ومحاضرة عن الإرهاب ومحاضر ودور الشباب في الحد منه وعدد من المحاضرات الأخرى في مجالات اجتماعية وتربوية وعدد من البرامج التي سيتم تنفيذها في الأيام القادمة دورة تدريبية في الإسعافات الأولية لمكتب فرع منظمة الهلال الأحمر،في الختام نشكر القائمين على هذه المراكز بدءاً بفخامة الأخ/ علي عبدالله صالح.رئيس الجمهورية.ووزارة الشباب والتربية ومكتب الشباب والرياضة بالمحافظة،،

"تعلمت الكثير"

□ الطالبة/ نسيبة علي(مشاركة في مركز الفتيات)قالت:"المراكز الصيفية جميلة ورائعة وهي تعطي الفتاة الكثير من الفوائد العلمية والعملية وتستطيع الفتاة أن تستفيد أشياء كثيرة،لا يسعني سوى شكر القائمين على هذا المركز بدءاً بمكتب الشباب والرياضة وقيادة السلطة المحلية ومديرة المركز وجميع المعلمات اللاتي ساعدنا على الاستفادة والتعلم خلال المركز،،

"استغلال الإجازة"

□ الطالبة/ صبر صالح سالم(مشاركة)قالت:"بصراحة إن المراكز الصيفية هي الاستغلال الأمثل للأوقات الفارغة خصوصاً أيام الإجازة الصيفية والتي من شأنها أن تكسب الطالبات العديد من المهارات الحياتية والمهنية والتعليمية مثل دروس التقوية في مادة اللغة الانجليزية والطبخ ومجال الإسعافات الأولية وكيفية التعود على القراءة في المكتبة المدرسية وهي أشياء لا بد وأن تحفز الفتيات على المشاركة في المراكز الصيفية القادمة وحقيقة لقد أعجبت كثيراً بهذا المركز وبالمعلمات أكثر حيث أنهن جعلتنا لا نشعر بأي انعزال بل على العكس نشعر وكأننا في منازلنا وقد تعلمنا منهن الكثير في المجالات المذكورة ولا يسعني سوى شكرهن كثيراً على جهودهن الجبارة،،

"ولكتب الشباب..كلمة"

□ وفي ختام جولتنا توجهنا صوب مكتب الشباب والرياضة بالمحافظة والتقينا بالأستاذ/ مهدي صالح الدحيمي.مدير عام المكتب رئيس اللجنة الفنية للمراكز الصيفية بالمحافظة..حيث تحدث في البداية عن الترتيبات التي سبقت المراكز وأهداف المراكز وأنشطتها والمشاركين فيها..قائلاً "في خضم القفزات المتوالية التي تشهدها بلادنا في ظل مباني نهضة اليمن الحديث وربان السفينة فخامة الأخ/ علي عبدالله صالح.رئيس الجمهورية حفظه الله ورعاه..جاءت فكرة إقامة المراكز الصيفية للشباب من الذكور والإناث وذلك لقتل الفراغ الذي يواجهونه خلال الإجازة الصيفية من خلال تلقيهم العديد من المهارات في جوانب متعددة وهنا في محافظة شبوة كغيرها من محافظات الجمهورية شهدت في منتصف الشهر الماضي تدشين فعاليات المخيمات والمراكز الصيفية من قبل قيادة السلطة المحلية مع العلم بأنها تقام هذه المرة في ثماني من مديريات المحافظة وهي(عتق شبابي–عتق مرشدات–عتق فتيات–بيحان شبابي–بيحان فتيات–نصاب شبابي–عسيلان شبابي–الروضة شبابي–ميفعة شبابي–الصعيد شبابي–مرخة السفلى خورة شبابي)وقد تم تشكيل غرفة عمليات لهذه المراكز مقرها في بيت الشبابي وعمل هذه الغرفة يتمثل في التواصل المستمر وعلى مدار(24)ساعة بينها وإدارة كل مركز من المراكز المذكورة وكذلك تلقيها التقارير اليومية من المراكز عن أنشطتها وفعالياتها المنفذة في مجالات الرياضة–الدين–الثقافة–وغيرها من المجالات خصوصاً وبعض من تلك المحاضرات يلقيها مختصون عن المكاتب التي تقيم تلك الفعاليات وقد بلغ عدد الملتحقين حتى يومنا أكثر من(3500)مشارك ومشاركة من مختلف مديريات المحافظة–ختاماً لا يسعني سوى شكر الأخوة هيئة تحرير صحيفة "14 أكتوبر"ومراسليها في جميع المحافظات على نقلهم الصورة الحقيقية للوقائع المختلفة به بجميع محافظات البلاد،،،

بحضور محافظ عدن

قضايا الجمعيات الزراعية أمام الوزيرين هلال وباصرة

14 أكتوبر/زكريا السعدي:

ناقش يوم الجمعة الفائت الأخ/ عبد القادر هلال وزير الإدارة المحلية والأخ/ صالح علي باصرة وزير التعليم العالي الأوضاع التي تعانيها الجمعيات التعاونية الزراعية في عدن ولحج وذلك بالاجتماع مع قيادات هذه الجمعيات.

وفي اللقاء تحدث الأخ/ عبد القادر هلال عن تفهم الدولة للمشاكل التي تعانيها هذه الجمعيات وعن سعيها–الدولة–الدءوب في حلها وعزاء بطء إجراءات الحل إلى التركة الثقيلة التي وجدت بعد الوحدة المباركة وبعد حرب 94م.

كما وعد الأخ/ هلال بعدم التراخي أو التهاون مع كل من يريد العبث مع مقدرات الدولة وأن هناك توجيهات عليا بذلك كما حذر من الانجرار وراء الدعوات التي تدعو إلى الانفصال أو المساس بالوحدة اليمنية.

من جانبه أفتتح الأخ/ صالح باصرة النقاش مع رؤساء الجمعيات واستمع مع الأخ/ هلال وبحضور الأخ/ احمد الكحلاني محافظ عدن إلى شرح لما تعانيه الجمعيات الزراعية من هموم ومشاكل ووضع الأخوة رؤساء الجمعيات الوثائق والملفات التي تدلل على ما يقولون أمام الأخوين الوزيرين للإطلاع عليها ومناقشتها.

وتمثلت مشاكل الجمعيات في الصرف المزدوج للأراضي والبسط عليها من قبل مستنفدين والتداخل الإداري بين الحدود الإدارية لمحافظتي عدن ولحج مطالبين بسرعة حل هذه القضايا.

الحقوق المدنية والسياسية في الدستور

لتزاماً بما جاء بوثيقة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعملاً بالدستور والتشريعات والقوانين الصادرة في الجمهورية اليمنية المتعلقة بالحقوق المدنية و السياسية وتعزيز الإجراءات المتخذة في سبيل إعمال هذه التشريعات و القوانين حفلت السنوات الـ16 لتي مضت على انضمام اليمن إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واضطلع العهد بدور رئيسي في مواصلة تعزيز وعي الناس بحقوق الإنسان كون الحريات العامة وحقوق الإنسان أساس المجتمع الديمقراطي ، وتلك صفات أصيلة في ذات الإنسان اليمني، وهي من الضروريات بالنسبة له بل أنها لب الحياة وروحها. فالإنسان حر في العمل والتعبير عن الآراء والأفكار وحر في التملك والانتقال والانتماء السياسي والناس متساوون في الحقوق والواجبات وهم أمام النظام والقانون سواسية.

ومن الصعب أن تخلو اليمن تماماً من أية مشكله فيما يتعلق بضمان التمتع التام بحقوق الإنسان مثل كثير من دول العالم، حيث أن القوانين والتشريعات لازالت تأخذ طريقها إلى التطبيق والتنفيذ لضمان حقوق الإنسان الأساسية. فبالقدر الذي توفرت فيه إرادة سياسية لتعزيز التمتع بحقوق الإنسان إلا أن اليمن واجهت مشاكل متعددة وكانت ضحية للإرهاب الذي حاول استهداف استقرارها وضرب التجربة الديمقراطية الفتية.وبالرغم من الصعوبات إلا آن اليمن ظلت حريصة على المحافظة على حقوق الإنسان حتى في الظروف الاستثنائية التي دفعت كثير من الدول إلى تجاوز بعض الحقوق في مكافحة الإرهاب .ولم يحدث أن قامت محاكم خاصة في اليمن ولا حالة طوارئ إلا في حالة الحرب .بل كان إعلان العفو العام هو السمة التي تميزت بها اليمن في الظروف الاستثنائية مثل حرب الدفاع عن الوحدة في 1994م. التي روعيت فيها حقوق الإنسان ولم تمس بأذى، وتواصلت المسيرة الديمقراطية عقب تلك الحرب و أجريت الانتخابات التشريعية المشار إليها آنفاً في وقتها 27 إبريل 1997م.

– إلا أنه لا يمكن إغفال أن البناء المؤسسي في اليمن يعاني من مشاكل تنظيمية إجرائية وذلك طبيعي بسبب التركة الثقيلة التي خلفها النظام الشمولي لما قبل الوحدة . –

–وفي مجال حقوق الإنسان ثمة مصاعب في بنية أجهزة القضاء ومن هنا جاءت أهمية إعداد برنامج (الإصلاح القضائي) الذي قدم ضمن برنامج الحكومة لعام 1997م وهو قيد التنفيذ .

وتحتاج الجمهورية اليمنية الى المساعدة على إنجاز برامجها الإصلاحية في مثل هذه المجالات .

حق تقرير المصير

إن الجمهورية اليمنية تعتبر مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها من أهم المبادئ التي تقوم عليها السياسة الخارجية، فالجمهورية اليمنية تؤمن بهذا الحق وتسانده كما أنها وقفت دوماً مع المطالبة بتنفيذ هذا الحق على الصعيد الدولي، ومازالت على هذا الموقف، كما إنها دائماً تدعو إلى احترام سيادة الدول والى مبدأ عدم التدخل في الشئون الداخلية إيمانا منها بأن ذلك هو إحدى ضمانات حرية تقرير المصير. وظلت السياسية اليمنية تؤكد على هذا المبدأ وتعمل على تطبيقه على الصعيدين الإقليمي والدولي .

حرية التصرف بالثروات

أما قضية التصرف الحر بالثروات فإن اليمن تؤكد على هذا الحق وتدعم تطبيقه، بحيث يتمتع الشعب بثروته الوطنية بما يعود عليه بالمنفعة والنماء وقد نصت لمادة (8) من الدستور على أن : "الثروات الطبيعية بجميع أنواعها ومصادر الطاقة الموجودة في باطن الأرض أو فوقها أو في المياه الإقليمية أو الامتداد القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة ملك للدولة وهى التي تكفل استغلالها للمصلحة العامة".

وتؤكد اليمن أن المنفعة المتبادلة ينبغي أن تكون القاعدة التي على أساسها يتم التحاور والتواصل بين الشعوب لتحقيق نمائها ،واليمن ،كدولة نامية ومحدودة الموارد،تؤمن بأن التعاون الدولي ينبغي أن يقدم دوراً إيجابياً في خدمة الدول الفقيرة والنامية وان تتجه الموارد والأموال إلى مجال التنمية بحيث يعم الرفاه أنحاء العالم وتضيق الهوة بين الدول النامية والدول المتطورة بما يعزز الاستقرار والأمن الدوليين.

كما ورد في المادة (6)من الدستور اليمني ما نصه "تؤكد الدولة العمل بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وميثاق جامعة الدول العربية وقواعد القانون الدولي المعترف بها بصورة عامة".وهو تأكيد على الحفاظ على السلم والأمن الدوليين كمدخل لضمان حق الشعوب في تقرير المصير وحق حرية التمتع بالثروات الوطنية ، وهو تعزيز لتعاون دولي قائم على العدل وتحقيق رفاه الإنسان .

المواطنة المتساوية

نصت المادة(41) من الدستور على أن "المواطنين جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة".

كما نصت المادة (31) منه " النساء شقائق الرجال ولهن من الحقوق وعليهن من الواجبات ما تكفله وتوجبه الشريعة وينص عليه القانون".

كما نصت المادة (5) من قانون الإجراءات الجزائية على أن "المواطنون سواء أمام القانون ولا يجوز تعقب إنسان أو الإضرار به بسبب الجنسية أو العنصر أو الأصل أو اللغة أو العقيدة أو المهنة أو درجة التعليم أو المركز الاجتماعي"، وتثبت الوقائع العملية احترام هذا المبدأ والتقيد به في جميع الظروف .

نظام التقاضي

نظمت القوانين النافذة كافة الجوانب المتعلقة بنظام التقاضي فحدد قانون السلطة القضائية درجات التقاضي بثلاث درجات ونظم قانونا المرافعات والإجراءات الجزائية إجراءات ومواعيد نظر الخصومات والتظلمات القضائية ، كما كفل القانون إلزام الجهات المختصة بتنفيذ ما تصدره المحاكم القضائية من أوامر وقرارات وأحكام وما تقوم به من إجراءات في سبيل تنفيذ هذه الأحكام وغيرها بهدف أن يستوفي صاحب الحق حقه .

حق التظلم

أما عن حق التظلم فقد نصت المادة(51) من الدستور على انه "يحق للمواطن أن يلجأ إلى القضاء لحماية حقوقه ومصالحه المشروعة وله الحق في تقديم الشكاوي والانتقادات والمقترحات إلى أجهزة الدولة ومؤسساتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة". وعلى المستوى العملي يتم التظلم أما أمام السلطات الإدارية العليا المختصة أو أمام المحاكم بدرجاتها المختلفة كما تتدخل السلطة التشريعية عن طريق مناقشة ما يرفع إليها من هذه التظلمات في جلسات عامة تعقد في جلسات مجلس النواب وتناقش قضايا المواطنين، ويتم استدعاء الحكومة للإجابة عليها والإيضاح ورفع الظلم أن كان حاصلاً . ونصت المادة (48) من القانون المدني رقم (19) لسنة 1992م أن "لكل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من حقوقه الشخصية أن يطلب وقف هذا الاعتداء مع التعويض عما لحقه من ضرر"

الالتزام بالقوانين والفصل في الأحكام

بالنسبة للتقيد بالقوانين والفصل في أحكامها فقد نصت المادة (8) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002م أن "يتقيد القاضي في قضائه بالقوانين النافذة ، ويجب عليه تطبيق أحكامها".

كما نصت المادة (8) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 1990م أن " المحاكم هي الجهات القضائية التي تختص بالفصل في جميع المنازعات والجرائم".

تنفيذ الأحكام

نصت المادة (314) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني أن "التنفيذ هو ما تصدره المحكمة من أوامر وقرارات وأحكام وما تقوم به من إجراءات في سبيل تنفيذ الأحكام وغيرها لاستيفاء صاحب الحق حقه". ويتم إنفاذ الأحكام بشكل عام لصالح المحكوم لهم من المتظلمين وأن كان الأمر يحتاج إلى بعض النظر نتيجة الصعوبات الهيكلية التي تحتاج إلى تحسين ويحمل برنامج الإصلاح القضائي معالجة لهذا الموضوع الذي ظل يعاني صعوبة لردح طويل ،وهناك اتجاه لإنشاء جهات خاصة للتنفيذ تتبع القضاء مباشرة وتشكل ضماناً لنيل أصحاب الحق لحقوقهم .

حقوق النساء

النساء شقائق الرجال " بهذا المعنى السامي والرفيع يقرر الدستور في المادة(31) منزلة ومكانة المرأة في المجتمع ولذلك فقد كفل الدستور تمتع المرأة اليمنية بكافة الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون أي تمييز بينها وبين أخيها الرجل وجاء التعبير عن هذه المساواة في الدستور باستخدامه مصطلح (المواطن) بلفظ عام وشامل وينصرف مفهومه ودلالته إلى الرجال والنساء في آن واحد على النحو المبين في مواد الدستور (41 – 48 ، 51 – 58 ، 61) في الباب الثاني من الدستور تحت عنوان (حقوق وواجبات المواطنين الأساسية) .ثم نجد أن المادة (41) من الدستور قد نصت على أن "المواطنون جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة" كما نصت المادة (42) بأنه "لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ... " إلى غير ذلك من المواد الدستورية الكافلة للحقوق الأساسية.

وكان لهذه المبادئ الدستورية آثارها الواضحة في التشريعات القانونية والتي حرصت على تكريس حقوق المرأة وتقرير دورها ومساهمتها في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية إلى جانب أخيها الرجل وذلك على النحو الذي يمكن الإشارة إليه بإيجاز في الآتي: المشاركة السياسية: ويمكن إيضاح ذلك في دور المرأة في الانتخابات حيث لم يفرق قانون الانتخابات العامة رقم(13) لسنة 2001م و لا القانون رقم (27) لسنة 96م وتعديلاته بين الرجل والمرأة إذ أعطى لكل منهما الحق في الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس النواب المواد(3،56) من القانون ، كما انه وإدراكا من المشرع لحجم العوائق الاجتماعية التي قد تحول دون تمتع المرأة بحقها الدستوري والقانوني في هذا الشأن فقد الزم في المادة (7) منه اللجنة العليا للانتخابات باتخاذ الإجراءات التي تشجع المرأة على ممارسة حقوقها الانتخابية وتشكيل لجان نسائية تتولى تسجيل وقيد أسماء الناخبات في جداول الناخبين والتثبت من شخصياتهن.